

الجمهورية العربية السورية
وزارة الإدارة المحلية والبيئة
محافظة ريف دمشق
الرقم : ١٢٤٦٥/١٢



قرار رقم ١٢٤٦٥/١٢

مديرية المصالح العقارية بريف دمشق

بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠/ لعام ٢٠٠٤ م
وعلى أحكام المرسوم رقم ٨١/ تاريخ ١٩٤٧/٦/٣٠ م المتضمن إحداث المديرية العامة للمصالح العقارية
وعلى القانون رقم ٣٦/ تاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١ م
وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠/م.و تاريخ ٢٠١٥/٣/٢٩ م
وعلى قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم ٦٦/م.و تاريخ ٢٠١٣/١٠/١٠ م
وعلى كتاب السيد رئيس مجلس الوزراء لرقم ١١٢٨/ق تاريخ ٢٠١٥/٥/٣١ م
وعلى المرسوم رقم ٢١٠/ تاريخ ٢٠١٦/٧/١٣ م
وعلى أحكام النظام الداخلي للمديرية العامة للمصالح العقارية
وعلى كتاب المديرية العامة للمصالح العقارية رقم ١٥٨١/ش.أ تاريخ ٢٠١٧/٧/٦ م (المتضمن الموافقة على إجراء مسابقة لتعيين عدد من العاملين)
وعلى كتاب الجهاز المركزي للرقابة المالية رقم ٨/٢١٦٦ تاريخ ٢٠١٧/١١/٦ م
وعلى كتاب وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل و.ع/١٠٥٣٤/٢/ تاريخ ٢٠١٧/١٢/٦ م

يقرر ما يلي :

مادة ١- تعلن مديرية المصالح العقارية بريف دمشق عن حاجتها لإجراء مسابقة لتعيين ٢٢/ عاملاً من الفئة الثانية

وفقاً لأحكام المادة/أ/ من المادة/٨/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠/ لعام ٢٠٠٤ وفق الجدول الآتي :

الوظيفة	الفئة	المؤهل العلمي	العدد المطلوب من ذوي الشهداء	العدد المطلوب لباقي المتقدمين
رسام	الثانية	شهادة معهد تقني هندسي (اختصاص مساحة)	٥	٥
مساعد فني	الثانية	شهادة المعهد التقني للحاسوب	٦	٦

تحتجز لذوي الشهداء وهم (الأب- الأم- الزوجة- الأولاد- الإخوة) وفق ما هو مبين بالقانون رقم ٣٦/ تاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١ م

بنسبة (٥٠٪) من الشواغر المراد ملؤها بموجب المسابقة في المديرية في حال عدم توافر بنسبة (٥٠٪) من ذوي الشهداء أو

المصابين بحالة العجز التام ممن تقدموا إلى المسابقة ليصار إلى ملء الشواغر الفائضة من غير ذوي الشهداء .

مادة ٢- يشترط من يتقدم إلى المسابقة أن يحقق شروط التعيين المنصوص عنها في المادة /٧/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ م.

مادة ٣- تحدد الأوراق الثبوتية المطلوبة للاشتراك في المسابقة وفقاً لما يلي :

١- طلب يتضمن الاسم والشهادة وموطن المتقدم وعلى مسؤوليته الشخصية وذلك وفق النموذج المعد لهذه الغاية يسجل لدى

ديوان مديرية المصالح العقارية بريف دمشق الطابق الثالث الكائن في دمشق - شارع الثورة - مقابل سوق الخجا -

خلال الفترة الممتدة من ٢٠١٨/١/١١ م ولغاية ٢٠١٨/١/٢٥ م

٢- صورة مصدقة عن المؤهل العلمي .

٣- صورة عن البطاقة الشخصية أو بيان قيد مدني مدون عليه لم يطرأ أي تعديل على المواليدي .

٤- صورة عن وثيقة قيد العمل تفيد تسجيله بنفس المؤهل العلمي للوظيفة المعلن عنها أو فئة التسجيل الأعلى منها شريطة

حصوله على المؤهل العلمي المطلوب .

٥- موافقة الجهة العامة في حال كان الراغب بالتقدم للمسابقة من العاملين الدائمين او المؤقتين لدى هذه الجهة .

٦- المشمولين بأحكام القانون رقم /٣٦/ تاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١ م التقدم بوثيقة استشهاد أو عجز تام صادرة عن مكتب شؤون

الشهداء في دمشق او احد فروع من المحافظات او عن الجهة المعنية (مكتب الأمن الوطني- الاتحاد العام لنقابات

العمال) .

مادة ٤- تشتمل المسابقة للفئة الثانية على امتحان تحريري مؤتمت مجموع درجاته /٧٠/ درجة حيث يشترط للنجاح

حصول المتسابق على مجموع درجات لا تقل عن /٥٠/ درجة منها ومقابلة شفوية للمتسابقين الناجحين من

الامتحان التحريري مجموع درجاته /١٥/ درجة يشترط للنجاح حصول المتسابق على مجموع درجات لا تقل عن /٥/

ويشتمل الامتحان التحريري المؤتمت للفئة الثانية على المواضيع التالية:

• القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ م وتعديلاته .

• اللغة العربية .

• المؤهل والاختصاص العلمي .

• أسئلة تتعلق بالقوانين والمراسيم الخاصة بالمديرية العامة للمصالح العقارية رقم /١٨٦-١٨٨-١٨٩/ لعام ١٩٢٦

المتضمن قانون التحديد والتحرير والسجل العقاري .

- مادة ٥- تصدر مديرية المصالح العقارية بريف دمشق قراراتين بأسماء المقبولين للاشتراك بالمسابقة ممن تتوفر فيهم الشروط يتضمن الأول أسماء المتقدمين المشمولين بأحكام القانون /٣٦/ تاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١ م والقرار الثاني يتضمن باقي المتقدمين ويحدد القرارين موعد ومكان الامتحان التحريري وذلك قبل خمسة عشر يوماً على الأقل من مواعده ويحق لمن لم يكن اسمه موجوداً ان يتقدم بطلب اعتراض لمعرفة سبب عدم قبوله .
- مادة ٦- تصدر مديرية المصالح العقارية بريف دمشق قراراتين يتضمن الأول أسماء الناجحين في الامتحان التحريري المؤتمت من ذوي الشهداء وفقاً لأحكام القانون رقم /٣٦/ تاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١ م وتسلسل درجات النجاح وموعد المقابلة الشفهية والثاني باقي المتقدمين وتعلنه في لوحة إعلاناتها وموقعها الالكتروني أن وجد وفي لوحة إعلانات المحافظة التي سيتم التعيين فيها لمدة لا تقل عن / خمسة عشرة يوماً/.
- مادة ٧- يتم إجراء المقابلة الشفهية للمتسابقين الناجحين في الامتحان التحريري ويكون مجموع درجاتها /١٥/ درجة ويشترط للنجاح حصول المتسابق على مجموع درجات لا يقل عن /٥/ درجات منه الغاية منها التعرف على السمات الشخصية للمتسابق ومدى ملاءمته لشروط شغل الوظيفة المعلن عنها.
- مادة ٨- يتم احتساب معامل التثقيل للمتسابقين الناجحين في الامتحان التحريري والمقابلة الشفهية اعتماداً على صورة قيد العمل المقدمة منهم كما يلي :
- معامل التثقيل ويتم حسابه على النحو التالي :
- أ- بالنسبة لذوي الشهداء /٥/ درجات
- معامل التثقيل = $\frac{\text{عدد أشهر التسجيل في مكتب التشغيل (بدء من تاريخ التسجيل وحتى إعلان المسابقة)}}{٥} \times$
- عدد أشهر عمل مكتب التشغيل (من ٢٠٠١/٣/١ وحتى تاريخ الإعلان عن المسابقة)
- ب- بالنسبة لباقي المتقدمين /١٥/ درجة
- معامل التثقيل = $\frac{\text{عدد أشهر التسجيل في مكتب التشغيل (بدء من تاريخ التسجيل وحتى إعلان المسابقة)}}{١٥} \times$
- عدد أشهر عمل مكتب التشغيل (من ٢٠٠١/٣/١ وحتى تاريخ الإعلان عن المسابقة)
- وتحسب أجزاء الشهر التي تساوي أو تزيد عن خمسة عشرة يوماً شهراً كاملاً

مادة ٩- يتم احتساب المحصلات النهائية لمن اجتازوا الامتحان التحريري والمقابلة الشفهية بنجاح (بعد احتساب معامل التثقيل لهم) على النحو الآتي :

١. لذوي الشهداء (درجة الامتحان التحريري + الشفهي + معامل التثقيل + ١٠ درجات) على ان

لايزيد المجموع عن ١٠٠ درجة

٢. لباقي المتقدمين (درجة الامتحان التحريري + الشفهي + معامل التثقيل) على ان لايزيد المجموع

عن ١٠٠ درجة

٣. يشترط لنجاح المتقدم ألا تقل محصلته النهائية عن ٦٠/ درجة من المجموع الكلي للدرجات البالغ

١٠٠/ درجة وتقرّب النتيجة إلى اقرب رقم صحيح .

مادة ١٠- تصدر مديرية المصالح العقارية بريف دمشق قراراتين بأسماء الناجحين القرار الأول يتضمن أسماء الناجحين من

ذوي الشهداء والمصابين والثاني أسماء الناجحين من باقي المتقدمين ويتم التعيين وفق تسلسل درجات النجاح

المحددة بكل قرار على حدى مع مراعاة التعيين بنسبة ٥٠٪ من ذوي الشهداء وفي حال عدم استكمال العدد المطلوب

من الناجحين حسب النسب المحددة يمكن استكمال ذلك من ذوي الشهداء او غيرهم والأفضلية لذوي الشهداء.

مادة ١١- تصدر الإدارة العامة قراراتين يتضمن الأول أسماء المقبولين من الناجحين في المسابقة لذوي الشهداء والمصابين

والثاني لباقي المتقدمين حسب الأعداد المطلوبة وتسلسل درجات نجاحهم بعد اعتماده اصولاً من الجهاز

المركزي للرقابة المالية ، ويعلن في لوحة إعلانات المديرية وموقعها الالكتروني ليصار الى استكمال الاوراق

الثبوتية اللازمة ضمن المدة المحددة /شهر/ كحد أقصى من تاريخ صدوره تحت طائلة سقوط الحق بالتعيين.

مادة ١٢- مع مراعاة أحكام الفقرة ب/ من المادة /١١/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤م

يجوز للمديرية في حال توفر الاعتمادات والشواغر والحاجة الفعلية (وخلال مدة عام من تاريخ نشر أسماء

الناجحين بالمسابقة) التعيين من فائض الناجحين حسب تسلسل درجاتهم .

مادة ١٣- يتعهد المعين بالعمل ضمن ملاك مديرية المصالح العقارية بريف دمشق بالعمل لديها لمدة لا تقل عن خمس

سنوات دون تقدمه بطلب للنقل الى جهة عامة او محافظة اخرى وتدخل مدة خدمة العلم بالنسبة للمعينين الذكور

ضمناً كما لايجوز له التقدم بطلب نقل ضمن المحافظة الواحدة قبل انتهاء فترة التمرين.

مادة ١٤- يطوى القرار رقم /١١٨١٣/ق تاريخ ٢٠١٧/١١/١٥ نظرا لعدم نشر الإعلان المذكور أعلاه في لوحة إعلانات وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وفقاً لأحكام القرار رقم /٦٦/ م.و تاريخ ٢٠١٣/١٠/١٠ مع الاحتفاظ بحق المتقدمين للاشتراك بموجب الإعلان المذكور.

مادة ١٥- تشكل لجان المسابقة وفق ماورد في تعليمات رئاسة مجلس الوزراء رقم /٦٦/ م.و تاريخ ٢٠١٣/١٠/١٠.
مادة ١٦ - ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / / ١٤٣٩هـ الموافق لـ /١٤/٨٢/٢٠١٧م

محافظ بريف دمشق

مدير ابراهيم



مدير المصالح العقارية بريف دمشق

سالم عثمان

الصورة

- مكتب المدير العام
- محافظة ريف دمشق / يرجى النشر في لوحة الإعلانات لديكم وموافاتنا أصولاً بما يفيد النشر
- المديرية العامة للمصالح العقارية / مديرية الشؤون الإدارية / يرجى النشر في لوحة الإعلانات لديكم وموافاتنا أصولاً بما يفيد النشر
- وزارة الشؤون الاجتماعية و العمل / يرجى النشر في لوحة الإعلانات لديكم وموافاتنا أصولاً بما يفيد النشر
- محاسب الإدارة للنشر في إحدى الصحف الرسمية لمدة لا تقل عن خمسة عشرة يوماً على الأقل من بدأ تقديم الطلبات وموافاتنا بالعدد الذي تم النشر فيه
- مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل بريف دمشق/ يرجى النشر في لوحة الإعلانات لديكم وموافاتنا أصولاً بما يفيد النشر
- مديرية المصالح العقارية بريف دمشق- الديوان / لنشر الإعلان وموافاتنا أصولاً بما يفيد النشر
- الذاتية مع الأصل - المحاسبة